

غريب الحديث (غريب الحديث للخطابي)

أمن ترجيع قارية تركتم مطاياكم وأبتم بالعناق وأما النضيد فهو المجتمع الحب المضموم بعضه إلى بعض .

يقال نضدت المتاع إذا ضممت بعضه إلى بعض وإنما يسمى نضيدا ما لم ينشق فإذا انشق وتفرق شماريخه فليس بنضيد .

وقال أبو سليمان في حديث الحسن أنه قال القتل بالقسامة جاهلية .
أخبرناه ابن الأعرابي أخبرنا عباس الدوري أخبرنا يحيى بن معين أخبرنا عبد السلام بن حرب عن يونس عن الحسن .

قال ابن الأعرابي معناه أن أهل الجاهلية كانوا يحكمون بالقسامة وقد قرره الإسلام .
قال أبو سليمان وممن رأى القود بالقسامة مالك بن أنس وأحمد بن حنبل فأما أبو حنيفة وأصحابه فإنهم لم يوجبوا بها القود إنما ألزموا بها